

فقه القرآن

[27] الاستدلالات، وانتشبت بها نضيف بذلك فضيلة إلى فضيلة، على أن أكثر ما نتبينه من أئمة الهدى عليهم السلام. ولعمري إن □ قد أغنى الخلق عن التعسف، بين وفصل الشريعة على لسان رسوله صلى □ عليه وآله وألسنة حججه عليهم السلام ما أجمله في كتابه من الأحكام، لما في مجمل الكتاب وتفصيل السنة من دواء العليل وشفاء الغليل ما تصير اللطاف الإلهية بهما أقوى وأبلغ. وكلا الأمرين من □ جملة وتفصيلا، ليس للرسول والأئمة عليه وعليهم السلام في شئ من ذلك اجتهاد، إنما هو علم علمهم □ نعمة عليهم ورحمة للعالمين [حتى أرش الخدش [(1). (فصل) والآية تدل على وجوب الترتيب في الوضوء من وجهين: أحدهما: أن الواو توجب الترتيب لغة على قول الفراء وأبي عبيد، وشرعا على قول كثير من الفقهاء، ولقوله عليه السلام (ابدأوا بما بدأ □ به) (2). والثاني: وهو على قول الجمهور إن □ أوجب على من يريد القيام إلى الصلاة إذا كان محدثا أن يغسل وجهه أولا، لقولا تعالى (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا)، والفاء توجب الترتيب والتعقيب بلا خلاف. فإذا ثبت أن البداءة بالوجه هو الواجب ثبت في باقي الأعضاء، لأن أحدا لا يفرق. ويقويه قوله عليه السلام للاعرابي حين علمه الوضوء فقال: هذا وضوء لا يقبل □ الصلاة إلا به (3). فإن كان رتب فهو كما نقول، وإن لم يرتب لزم أن يكون من رتب _____ (1) الزيادة من م. (2) وسائل الشيعة 1 / 316، وفيه (ابدأ بما بدأ □ عزوجل به). (3) الكافي: 3 / 31. (*)